

زكاة

القرار رقم (IR-2021-340) |

الصادر في الاستئناف رقم (Z-17626-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات
ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

استئناف - مدة نظامية - قبول الاستئناف - إعادة القضية لنظرها موضوعاً.

الملخص:

مطالبة المستأنف إلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراضه شكلاً على الربط الزكوي، مستنداً إلى أنه تم تقديم خطاب رسمي للهيئة بطلب تغيير البريد الإلكتروني ورقم الاتصال للشركة وذلك بتاريخ ١٠/٦/١٤٣٩هـ الموافق ٢٦/٠٢/٢٠١٨م، بينما قامت الهيئة بإرسال الربط الزكوي على البيانات القديمة وذلك بتاريخ ٣٠/٠٥/١٤٤٠هـ الموافق ١٩/٠٢/٢٠٢٠م؛ ولذلك لم يتمكّن من تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية - أجابت الهيئة بأنها تؤكد على وجهة نظرها الواردة في المذكرة المقدمة أمام لجنة الفصل - ثبت للدائرة الاستئنافية استلام الهيئة للخطاب ووجود توقيع أحد موظفي الهيئة على استلامه - مؤدى ذلك: قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

المستند:

- مبدأ قضائي: مدة الاعتراض تبدأ من تاريخ علم المرسل إليه بالربط أو ما يفترض علمه به، فيتقرر لدى هذه الدائرة عدم علم المكلف بخطاب ربط الهيئة المعدل.

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الثلاثاء ٢٠/٠٣/١٤٤٣هـ الموافق ٢٦/١٠/٢٠٢١م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي

رقم (٦٥٤٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٣ هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض

وتتلخص وقائع هذه الدعوى في أن (ممثّل الشركة) يعترض المكلّف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن المنتهي إلى رفض اعتراضه شكلاً، فإنه يدّعي بأنه تم تقديم خطاب رسمي للهيئة بطلب تغيير البريد الإلكتروني ورقم الاتصال للشركة وذلك بتاريخ ١٤٣٩/٠٦/١٠ هـ الموافق ٢٠١٨/٠٢/٢٦ م، بينما قامت الهيئة بإرسال الربط الزكوي على البيانات القديمة وذلك بتاريخ ١٤٤٠/٠٥/٣٠ هـ الموافق ٢٠١٩/٠٢/٠٥ م؛ ولذلك لم يتمكّن من تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية، وعليه فيطلب المكلّف نقض قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وحيث قررت الدائرة فتح باب المرافعة، فورد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مذكرة جوابية مؤرّخة في ١٤٤١/١٢/٠٢ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٧/٢٢ م، تجيب فيها عن استئناف المكلّف، بأنها تؤكّد على وجهة نظرها المقدّمة أمام دائرة الفصل، كما أن ما أثاره المكلّف لا يخرج عمّا سبق وأن تقدّم به وأجابت عنه الهيئة في حينه، وعليه فتتمسك الهيئة بصحّة إجراءاتها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلّف وتأييد قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٣/٠١/٠٩ هـ، الموافق ٢٠٢١/٠٨/١٧ م، قررت الدائرة عقد جلسة ترفع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فمضت المدة دون تقديم إضافة من طرفيّ الاستئناف.

وفي يوم الخميس بتاريخ ١٤٤٣/٠٣/١٥ هـ الموافق ٢٠٢١/١٠/٢١ م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلّف تبينّ للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمن استئناف المكلّف في أنّه لم يتبلّغ بقرار الربط من قبل الهيئة لعدم تحديث الهيئة لبيانات التواصل وفق طلبه المرسل إليها، ولذلك لم يتمكّن من الاعتراض على الربط خلال المدة النظامية، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحّة إجراءاتها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلّف وتأييد قرار دائرة الفصل. وحيث تبينّ للدائرة تقديم المكلّف خطاباً للهيئة والمتضمّن مطالبة الهيئة بتحديث عنوان البريد الإلكتروني ورقم التواصل للمكلّف وذلك بتاريخ ١٤٣٩/٠٦/١٠ هـ الموافق ٢٠١٨/٠٢/٢٦ م، كما

تبين استلام الهيئة للخطاب ووجود توقيع أحد موظفي الهيئة على استلامه، في حين أشعرت الهيئة المكلف بالربط الزكوي للعام محل الطعن على البريد الإلكتروني السابق وذلك بتاريخ ١٤٤٠/٠٥/٣٠ هـ. الموافق ٢٠١٩/٠٢/٠٥ م، وهو تاريخ لاحق لطلب تعديل معلومات المكلف وذلك بموجب الخطاب المرفق في ملف الدعوى. الأمر الذي يتبين معه عدم إبلاغ المكلف بوجود ربط زكوي وفقاً لبيانات التواصل المحدثة. ولا ينال من ذلك ما ذهبت إليه الدائرة مصدرة القرار محل الطعن من أن طلب تحديث المعلومات المرسل ألياً للهيئة بتاريخ ١٤٤١/٠٦/٠٩ هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٢/٠٣ م كان بتاريخ لاحق لتاريخ الربط، حيث إن العبرة بالخطاب الأساسي والمقدم يدوياً بتاريخ ١٤٣٩/٠٦/١٠ هـ. الموافق ٢٠١٨/٠٢/٢٥ م، والذي ثبت استلامه من قبل الهيئة. وحيث إن مدة الاعتراض تبدأ من تاريخ علم المرسل إليه بالربط أو ما يفترض علمه به، فيقرر لدى هذه الدائرة عدم علم المكلف بخطاب ربط الهيئة المعدل، وعليه تخلص هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة وإعادة القضية إليها



القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (٤٦-٢٠٢٠-IZJ) الصادر في الدعوى رقم (٩٧١٢-٢٠١٩-Z) المتعلقة بالربط الزكوي لعام ٢٠١٦ م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.